

قرار لوزارة الاقتصاد والمالية رقم 1423.26 صادر في 22 من محرم 1448 (8 يوليو 2026) بمنح اعتماد لبنك «CFG BANK» بصفته عضوا مكلفا بالتداول والمقاصة في السوق الآجلة للأدوات المالية.

وزارة الاقتصاد والمالية،

بناء على القانون رقم 42.12 المتعلق بالسوق الآجلة للأدوات المالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.96 بتاريخ 20 من رجب 1435 (20 ماي 2014)، ولا سيما المادة 57 منه ؛

وبعد استطلاع رأي هيئة تنسيق السوق الآجلة،

قررت ما يلي :

المادة الأولى

يمنح اعتماد لبنك «CFG BANK» بصفته عضوا مكلفا بالتداول والمقاصة في السوق الآجلة للأدوات المالية لممارسة نشاط تداول ومقاصة الأدوات المالية الآجلة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 22 من محرم 1448 (8 يوليو 2026).

الإمضاء : نادية فتاح